فإذا قيل لك اطرح أربعة أشياء من ستة أموال فتقول الباقي ستة أموال إلا أربعة
أشياء وكذلك إذا كان في أحد الطرفين استثناء أو فيهما فاجبر كل واحد من
الطرفين وبعد ذلك تستعمل المقابلة إن كان ثم ومثال ذلك إذا قيل لك اطرح
ستة أموال إلا ثلاثة أشياء من ثمانية كعوب إلا خمسة من العدد فأنزل ذلك هكذا
ع 5 إلا ك 8 من ش 3 إلا م 6 ثم اجبر المسألة وذلك بأن تزيد مستثنى كل جهة على الجهة الأخرى
فيصير كأنه قيل اطرح خمسة من العدد وستة أموال من ثلاثة أشياء وثمانية كعوب
وتستثني المطروح من المطروح منه فيكون الباقي ثلاثة أشياء وثمانية كعوب إلا
خمسة من العدد وستة أموال هكذا ش 3 ك 8 إلا ع 5 م 6

الباب السابع في الضرب

والعمل فيه أن تضرب أحد العددين في الآخر وتجمع أسماءهما وما كان فهو اسم خارج
الضرب وإذا ضربت نوعا في عدد فالخارج من ذلك النوع بعينه وإذا ضربت الزائد
في مثله فالخارج زائد وكذلك الناقص في مثله وإذا ضربت الزائد في الناقص
والناقص في الزائد فالخارج ناقص وإن أردت فقل حرف الاستثناء والناقص
ناقصا والخارج من ضرب الأشياء في مثلها أموال والخارج من ضرب الأشياء
في الأموال كعوب والخارج من ضرب الأشياء في الكعوب أموال الأموال
وكذلك الخارج من ضرب الأموال في مثلها والخارج من ضرب الأموال في الكعوب
كعوب أموال والخارج من ضرب الكعوب في مثلها كعوب الكعوب وتزيد للمال
اثنين وللكعب ثلاثة فإذا قيل لك اضرب ثمانية أشياء إلا أربعة من العدد
في ستة أموال إلا ثلاثة أشياء فأنزل ذلك هكذا ش 8 إلا ع 4 في م 6 إلا ش 3 ثم اضرب
الثمانية في الستة يخرج لك ثمانية وأربعين كعبا لأن الشيء في المال كعب
ثم اضرب الثمانية في الثلاثة يخرج لك أربعة وعشرون مالا وهو ناقص لأنه من
ضرب زائد في ناقص فاحفظه بحرف الاستثناء ثم اضرب الأربعة في الستة
يخرج لك أربعة وعشرون مالا ناقصا أيضا فاضممه ثم اضرب الأربعة
في الثلاثة يخرج لك اثنا عشر شيئا زائدا لأنه من ضرب ناقص في مثله فاجعله
مع المجموع أولا فيكون الخارج اثني عشر شيئا وثمانية وأربعين كعبا إلا ثمانية
وأربعين مالا هكذا ش 12 ك 48 إلا م 48

الباب الثامن

الباب الثامن في القسمة

والعمل فيه أن تسقط اسم المقسوم عليه من اسم المقسوم وما بقي فهو
اسم الخارج والخارج من قسمة الجنس على مثله عدد والخارج من قسمة
جنس من جنس أدنى منه جنس على عدد ما بين ذلك الجنس بعينه والخارج من
قسمة الكعوب على الأموال أشياء والخارج من قسمة الكعوب على الأشياء
أموال والخارج من قسمة الأموال على الأشياء أشياء

فصل

وإذا كان في المقسوم استثناء فاقسم كل واحد على المقسوم عليه واستثن
خارج المستثنى من خارج المستثنى منه يكن المطلوب ومثال ذلك إذا
قيل لك اقسم ثمانية وأربعين كعبا إلا ثمانية عشر مالا
على ستة كعوب فأنزل ذلك هكذا ك 48 إلا م 18 على ك 6 ثم اقسم المستثنى منه
على المقسوم عليه يخرج لك ثمانية كعوب لأن اسم المقسوم عليه ثلاثة واسم
المقسوم ستة والباقي منه ثلاثة وهي الكعوب ثم اقسم المستثنى يخرج
لك ثلاثة أشياء لأن الفضل بين اسم المقسوم والمقسوم عليه واحد وهو الأشياء فيكون
الخارج ثمانية كعوب إلا ثلاثة أشياء هكذا ك 8 إلا ش 3

الخاتمة

وفيها ثلاثة فصول الأول فيما إذا كان في المعادلة استثناء والعمل
والعمل في ذلك أن تجبر الناقص إلى الزائد وتطرح الجنس من مثله إن عرض
لك ذلك ومثال من ذلك إذا قيل لك ثلاثة أموال إلا ستة وثلاثين
من العدد تعدل اثنين وثلاثين شيئا إلا مالا فأنزل ذلك هكذا
م 3 إلا ع 36 ش 32 إلا م 1 ثم اجبر المسألة وذلك بأن ترد المال الناقص إلى
الأموال الزائدة ورد العدد إلى الأشياء فيصير أربعة أموال تعدل اثنين
وثلاثين شيئا وستة وثلاثين من العدد هكذا م 4 ش 32 ع 36 فقد خرجت
إلى الضرب الخامس فاقسم كل نوع من المسألة على أربعة فيصير المال
يعدل ثمانية أشياء وتسعة من العدد وافعل على ما سبق يخرج لك الجذر

أي أجمع

بجرها بجمع